ثوانى ومنه قسمة المرفوع ثلاث مرات على
المرفوع مرة مرفوع مرتين لانه فى جهتهما
خطا فى الاول ورفعا فى الثانى والفضل
لاس المقسوم فيهما والخارج منه قسمة
الدقائق على الثوالث مرفوع مرتين
ومنه قسمة مرفوع مرة على مرفوع ثلاث
مرات ثوانى لانه خلاف جهتهما رفعا وحطا
لان الفضل لاس المقسوم عليه فيهما
فتلخص لك انهما ان اتفقا كا وجهة فلا
اس للجواب وان اختلفا جهة فمجموعهما فى
جهة المقسوم مطلقا وان اختلفا كما
واتفقا جهة فالفضل فى جهتهما ان كان
للمقسوم والاختلاف فيهما ومرجع هذا كله
ان بعد مرتبة خارج القسمة عن الدرج
كبعد المقسوم عليه عن المقسوم واعلم

ان

ان المقسوم متى ساوى المقسوم عليه
فى الكم فالخارج واحد وان كان المقسوم
عليه واحدا فالخارج هو المقسوم بعينه
وان كان المقسوم عليه ست فالخارج هو
المقسوم بعينه لكن منحط رتبة وهذه
الاحوال تقدير الاعمال عملا والله تعالى
اعلم الباب السابع فى معرفة القسمة
وهو طلب مقدار نسبته الى المقسوم كنسبة
الواحد الى المقسوم عليه ويقال هو حل
المقسوم الى اجزاء متساوية عدتها
مثل عدة احاد المقسوم عليه او معرفة
ما فى المقسوم من امثال المقسوم عليه
والمراد هنا ما يخص الدرجة الواحدة من
المقسوم وهى اما قسمة مفرد او مفرد على
مركب او مركب على مركب فهى اربعة اقسام

Copyright © King Saud University